النظام الاسلامي

القانون الإسلامي هو نظام قانوني منفرد يختلف عن باقي القوانين الدينية بالمعنى الحرفي. يشكل فيه القرآن الكريم المصدر الأول والركيزة الأساسية لهذا النظام القانوني. إلا أنه وفي بعض البلدان ذات التقليد الإسلامي بقي هذا القانون محصورا في الأحوال الشخصية ويصنف الباحثون في مجال القانون المقارن النظام الإسلامي ضمن عائلة القوانين الدينية والاجتماعية.

مفهوم الشريعة الإسلامية

تعرف الشريعة الاسلامية بأنها الأحكام التي شرعها الله تعالى لعباده، سواء كان تشريع هذه الأحكام بالقرآن أو بالسنة النبوية من قول أو فعل أو تقرير.

ويعرفها الدكتور مصطفى أحمد الزرقا بأنها مجموعة الأوامر والأحكام الاعتقادية والعملية التي يوجب الإسلام تطبيقها لتحقيق أهدافه الإصلاحية في المجتمع.

إن أحكام الشريعة الاسلامية موجهة إلى المكلفين من العباد وهم مطالبون بالالتزام بها في الأقوال والأفعال والاعتقاد لأنها تبين لهم الطريق المستقيم وهي الشرعة التي يجب عليهم ان يسلكوها في هذه الحياة مصداقا لقوله تعالى:" وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ " [الأنعام:153].

ومن بين أسمى أهداف النظام الإسلامي هو إصلاح الحياة الاجتماعية بصورة يسود فيها النظام والأمن العام، والعدل بين الناس وحماية حرياتهم وصون كرامتهم. ولتحقيق هذا الهدف وضعت الشريعة نظاما مدنيا شاملا لجميع الأسس القانونية اللازمة لإقامة المجتمع، وتنظيم علاقات الأفراد فيما بينهم وعلاقاتهم بالسلطة.

خصائص الشريعة الإسلامية

للشريعة الإسلامية خصائص تميزها عن غيرها، يمكن إيجاز أهمها فيما يلي :

أولا: شريعة ربانية: مصدر الشريعة الإسلامية هو الله سبحانه وتعالى، أنزلها بعلمه، وقد نتج عن هذه الخاصية عدة نتائج، أهمها:

– خلو أحكام الشريعة الإسلامية من أي نقص، لأن شارعها هو الل ه صاحب ال كمال المطلق.

– عصمتها من معاني الجور والظلم تأسيسا على عدل الله المطلق.

– قدسية أحكامها عند المؤمن بها إذ يجد في نفسه القدسية والهيبة تجاهها.

ثانيا: الشمول: الشريعة الإسلامية نظام شامل من حيث الزمان والمكان، تناولت أحكامها جميع شؤون الحياة، وجميع مراحل حياته، وعلاقاته.

ثالثا: العالمية: الشريعة الاسلامية تخاطب جميع الناس بأحكامها، لقوله تعالى: "وما أرْسلْناك إلاَّ كآفَّةً للنَّاس بشيرًا ونذيرًا ولكن أكْثر النَّاس لا يعْلموُن" سورة سبأ، الآية 28. وقوله تعالى " قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا" [الأعراف: 158]

وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة."

رابعا: اليسر ورفع الحرج

تبرز صفة اليسر ورفع الحرج في جميع أحكام الشريعة، وقد نص الشارع الحكيم على هذه الصفة في أكثر من موضع في كتابه الكريم، يقول الله تعالى: "يرُيدُ الله بكُمُ اليسُر ولا يرُيدُ بكم العُسْر" سورة البقرة، الآية 185.

مصادر التشريع الإسلامي

مصادر التشريع الإسلامي المتفق عليها عند أهل السنة أربعة هي: القرآن الكريم، السنة النبوية، الإجماع والقياس.

أولا: القرآن

إن المصدر الأساسي للشريعة الإسلامية هو القرآن ال كريم، هو كلام الله سبحانه وتعالى المنزل على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، المعجز بنفسه والمتعبد به. يقول تعالى " كتاب أُحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير" هود الآية 01 ويقول أيضا " إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ (41) لَّا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ (42) " [فصلت] ويتميز القرآن الكريم بجملة من الخصائص أهمها الإعجاز " قل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا " الإسراء، الآية 88 كما يتميز

بالحفظ والخلود " إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون" الحجر، الآية 9 ويتميز بالشمول "ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين" النحل، الآية 89.

ثانيا: السنة النبوية

وهي ما رُوي عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير، وهي المصدر الثاني للشريعة الإسلامية، وهي البيان النظري والتطبيق العملي للقرآن ال كريم. فهي المنهاج النبوي الذي يفصل ما أجمله القرآن، يقول الله تعالى: " وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزُل إليهم ولعلهم يتفكرون " النحل، الآية 44

ثالثا: الإجماع

هو اتفاق مجتهدي عصر من العصور من أمة محمد صلى الله عليه وسلم بعد وفاته على أمر من أمور الدين اتفاقا لم يسبقه خلاف مستقر.

رابعا: القياس

يعرف القياس لدى الأصوليين بأنه تسوية واقعة لم يرد نص بحكمها بواقعة ورد نص بحكمها في الحكم الذي ورد به النص لتساوي الواقعتين في علة هذا الحكم.

خامسا: مصادر أخرى

هناك مصادر احتياطية للتشريع الإسلامي، يمكن حصرها في الاستحسان، الاستصحاب، المصالح المرسلة، سد الذرائع، العرف، مذهب الصحابي، وشرع من قبلنا.

مقاصد الشريعة الاسلامية

01 ـ تهذيب الفرد

02 ـ إقامة العدل في الجماعة

03 ـ المصلحة ورفع الفساد ما شرع أمر في الاسلام إلا لمصلحة والمصلحة التي يهدف الاسلام إلى حمايتها هي التي تحافظ على خمسة امور هي: البدن والنفس والمال والنسل والعقل.

ثانيا: التنظيم القضائي والقانوني

01 . التنظيم القضائي

أ . النظام القضائي العادي

عند تأسيس الدولة الاسلامية كان النبي صلى الله عليه وسلم هو من يفصل في النزاعات وقد كان يستمد أحكامه من القرآن الكريم ويستشير أصحابه ويجتهد في بعض الأحكام عندما لا يوجد نص معتمدا على أهم وسائل الاثبات كالبينة واليمين.

عند تولي عمر الخلافة وتوسع رقعة الدولة الاسلامية دعت الحاجة إلى تعيين قضاة في الأقاليم ينوبون عنه. من جهة أخرى كتب رسالته المشهورة في القضاء حيث تعد بمثابة دستور في المرافعات والقضاء.

في العهد الأموي بدأ تسجيل الأحكام القضائية لكي لا يحدث تلاعب فيها ولإثبات محتواها إلى جانب شهادة الشهود. وتجدر الإشارة إلى أن القاضي في الدولة الاسلامية في بادئ الأمر كان يباشر أعماله في المسجد، ثم أصبح فيما بعد يعقد في دار القاضي.

. شروط تعيين القاضي:

لممارسة وظيفة القاضي كان يجب توفر شروط عديدة موضوعية وأخرى شكلية.

. الشروط الموضوعية: الاسلام، الحرية، العلم بالأحكام الشرعية، يجب أن يكون ملما بمصادر الشريعة الإسلامية من قرآن وسنة وإجماع وقياس...

. الشروط الشكلية: . الارادة الصريحة للسلطة المختصة بالتعيين؛

. التأكد من تكامل الشروط اللازمة للتعيين؛

. التنصيب عن طريق العلنية.

وهناك شروط أخرى واقعية تتمثل في: الانتماء الى المذهب الفقهي الذي يتبعه سكان الاقليم، والانتماء الى أصل أو عرق معين.

. اختصاصات القاضي:

. الاختصاصات القضائية المحضة:

. حسم الخلاف بين الخصوم: وهو الوظيفة الأساسية للقاضي من خلال الفصل في المسائل المدنية والجنائية.

. تدخل القاضي في حال عدم وجود نزاع: يتدخل القاضي في قضايا لا يكون فيها خصومة أو نزاع مثل: إدارة وحماية أموال الغائبين، أموال اليتامى، الوصاية على عديمي الأهلية مثل القصر والمجانين.

. الاختصاصات الخارجة عن نطاق القضاء: كان يعهد إليه أمر مراقبة تسيير بيت المال وسك العملة والسهر على المحافظة عليها من كل تزوير، وقد يكون مستشارا في بعض الامور التي تدخل في نطاق اختصاص الوزير.

ب . النظم القضائية الاستثنائية

. نظام الحسبة

نظام إسلامي محض وهو عبارة عن عمل ديني ذي منفعة عامة يقوم على مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وقد قام به الرسول صلى الله عليه وسلم، وفي أيامه قامت به امرأة، كما قام به الخلفاء الراشدون من بعده، وقد تم تنظيمه في العهد العباسي أي القرن الثاني للهجرة بإنشاء وظيفة المحتسب بحيث أصبحت هذه الوظيفة قاصرة عبلى المكلف بها.

. شروط تعيين المحتسب: يشترط في تعيين المحتسب شروطا كثيرة تتصل أساسا بطبيعة المهمة وأهمها:

. معرفة الشريعة الاسلامية والعلم بالمنكرات الدينية، والأعراف السائدة.

. معرفه التنظيم الحضاري والمعماري باعتباره المكلف بالرقابة على هذا التنظيم.

. معرفه المشاكل الاقتصادية والاجتماعية.

كما يشترط فيه أيضا الحرية والعدل والرأي والجرأة والشدة في الحق والصرامة والخشونة والرفق والصبر.

. اختصاصات المحتسب

كان للحسبة دار يباشر فيها المحتسب صلاحياته تسمى دار الحسبة، وهو يستعين بعدد من الأعوان في أداء مهامه وتتمثل مهمته الأساسية في القضاء على الشر والأذى وهو يتم بشكلين: قولي عن طريق التأنيب وعملي أي منع الأذى بالقوة والاكراه.

. من الناحية الدينية والأخلاقية: كان يشرف على إقامة الصلاة وزجر تاركيها بلا عذر شرعي ومنع الافطار في رمضان ومنع الجهلاء من الفتوى في شؤون الدين. كما كان يراقب أحكام الياقة والأدب والسلوك السيء والأعمال التخريبية في الأماكن العامة.

. من الناحية الاقتصادية والاجتماعية: كان المحتسب يراقب الاسواق ويدافع عن مصالح المستهلكين فيراقب الأسعار والموازين ويكشف الغش ويمنع الربا والبيوع الفاسدة وكل المعاملات المخالفة للشريعة.

. نظام المظالم

وهو عبارة عن قضاء استئناف يستوجب من صاحبه صفات خاصة لمباشرة هذه المهمة. ظهر هذا النظام كوظيفة قائمة بذاتها في العهد الأموي وكان السبب في إنشائها هو ظلم الولاة.

. صفات ناظر المظالم: نظرا لأهمية مركز أحد الخصوم في دعوى المظالم فقد اقتضى الأمر أن تسند مهمة الناظر إلى أهم الشخصيات في الدولة الإسلامية الخليفة أو الوزير الأول.

. اختصاصات ناظر المظالم: كان ينظر صاحب المظالم في تعدي الولاة والعمال على الشرعية وله أن ينزل العقوبات التأديبية بهم ورد ما أخذوه من الناس، أما من ناحية النزاعات العادية الناشئة بين الأشخاص والتي سبق للقاضي العادي الفصل فيها فينظر في عدم مخالفة النصوص الشرعية في الأحكام الصادرة عن القاضي، كما قد يرجع إليه الخصوم لتنفيذ ما يعجز عنه القاضي كما قد يطلب الخصوم إليه إعادة النظر في الأحكام الصادرة عن القاضي وهو هنا يعتبر محكمة استئناف.